NPT/CONF.2015/2

Distr.: General
13 January 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

نيويورك، ٢٧ نيسان/أبريل – ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

أنشطة المفوضية الأفريقية للطاقة النووية المتعلقة بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا

مذكرة من مفوضية الاتحاد الأفريقي

وُقِّعَت معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا، المعروفة أيضاً باسم معاهدة بليدندابا، في القاهرة في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ ودخلت حيز النفاذ في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وتحظر المعاهدة، التي يؤدي رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي دور الوديع الخاص بها، استحداث أو تصنيع أو تكديس أو اقتناء أو اختبار أو حيازة الأجهزة المتفجرة النووية أو إخضاع تلك الأجهزة للسيطرة أو وضعها في إقليم الدول الأطراف الداخل في المنطقة الخالية من الأسلحة النووية، كما تحظر التخلص من النفايات المشعة في المنطقة الأفريقية. وهي تحظر أيضاً أي هجوم من الأطراف على المنشآت النووية في المنطقة وتلزمها بتطبيق أعلى معايير الحماية المادية للمواد والمرافق والمعدات النووية، المقرر أن يقتصر استخدامها على الأغراض السلمية.

وللمعاهدة ثلاثة بروتوكولات؛ أولها وثانيها يلزمان الدول الأطراف بعدم استعمال أو التهديد باستعمال أي جهاز نووي ضد أي إقليم داخل المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا، وبعدم القيام باختبار أي جهاز متفجر نووي أو بالمساعدة أو التشجيع على إجراء هذا الاختبار في أي مكان داخل المنطقة. وباب التوقيع مفتوح على هذين البروتوكولين للدول الخمس المعترف بأنها حائزة للأسلحة النووية.

أما البروتوكول الثالث، وباب التوقيع عليه مفتوح لفرنسا وإسبانيا، فيتعلق بالأقاليم التي تتحمل الأطراف المسؤولية عنها دولياً بحكم القانون أو بحكم الواقع والتي تقع داخل المنطقة. ويُلزِمها البروتوكول بألا تسهم في أي فعل يشكل انتهاكاً للمعاهدة.

020215 260115 15-00398 X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المفوضية الأفريقية للطاقة النووية

تنشئ المادة ١٢ من معاهدة بليندابا المفوضية الأفريقية للطاقة النووية بوصفها الهيئة المسؤولة، في جملة أمور، عن ضمان امتثال الدول الأطراف لتعهداتها في إطار المعاهدة والبروتوكولات الملحقة بها وتشجيع التعاون في مجال استعمال العلوم والتكنولوجيا النووية للأغراض السلمية المأمونة الآمنة في القارة، فضلاً عن تعزيز الجهود العالمية لنزع السلاح وعدم الانتشار.

ومنذ دخول المعاهدة حيز النفاذ، عملت مفوضية الاتحاد الأفريقي بمثابة الأمانة الانتقالية لجميع المسائل ذات الصلة ريثما يجري تفعيل أمانة المفوضية الأفريقية للطاقة النووية، وقامت بالتالي بتيسير ودعم عقد منتديات صنع القرار ذات الصلة. وهذه تشمل أربع دورات عادية للمفوضية الأفريقية للطاقة النووية ومؤتمرين للدول الأطراف في المعاهدة.

المؤتمر الأول للدول الأطراف في معاهدة بليندابا

عُقِد المؤتمر الأول للدول الأطراف في المعاهدة في أديس أبابا في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ وفقاً للمادة ١٤ من المعاهدة، التي تدعو إلى عقد مؤتمر لجميع الدول الأطراف في أقرب وقت ممكن بعد نفاذ المعاهدة وذلك للقيام، في جملة أمور، بانتخاب أعضاء المفوضية الأفريقية للطاقة النووية واختيار مقر لها. وانتخب الأطراف، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الإقليمي العادل، اثني عشر عضواً للمفوضية لمدة ثلاث سنوات. وهؤلاء هم: إثيوبيا وبوركينا فاسو وتوغو وتونس والجزائر وجنوب أفريقيا والسنغال والكاميرون وكينيا وليبيا ومالي وموريشيوس. وأيد المؤتمر أيضاً القرار بإنشاء مقر المفوضية في جنوب أفريقيا.

وفي أعقاب المؤتمر الأول للدول الأطراف، قدمت الدول الأطراف المنتخبة لعضوية المفوضية إلى رئيس المفوضية أسماء عدد من المهنيين الرفيعي المستوى ذوي الخبرة الواسعة في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية والدبلوماسية والأمن ووثائق تفويضهم، بوصفهم مفوضين لتلك الدول. وهؤلاء هم: مسعود بالعوامر من الجزائر؛ وباديوري أوتارا من بوركينا فاسو؛ وأوغوستين سيمو من الكاميرون؛ وأتناتيوس زليكه ميشيشا من إثيوبيا؛ وشوكت عبد الرزاق من كينيا؛ وبلقاسم حمودة علي الفوارس من ليبيا؛ وتزانا كولوبالي من مالي؛ وأنوند ب. نيوور من موريشيوس؛ وكريستيان سينا دياتا من السنغال؛ وعبد الصمد مينتي من جنوب أفريقيا؛ ومانزي بيدالاتان من توغو؛ ومراد تلميني من تونس.

الدورة العادية الأولى للمفوضية

عملاً بالفقرة ٣ من المادة ١٢ من معاهدة بليندابا، التي تُلزِم المفوضية بالاجتماع في دورات سنوية عادية، يسرت المفوضية عقد دورتها العادية الأولى في أديس أبابا في ٥ أيار/مايو ٢٠١١. وتمثَّل الغرض من الدورة في مناقشة مختلف الجوانب المتصلة بتفعيل المفوضية على نحو فعال؛ وهذه شملت النظام الداخلي، والهيكل، وبرنامج العمل، واختصاصات الأمين التنفيذي، والميزانية، وجدول الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأطراف. وانتخبت الدورة أيضاً رئيس المفوضية ونائب رئيسها، وفقاً لأحكام المعاهدة.

وفيما يتعلق بمكتب المفوضية، المنصوص عليه في الفقرة ٢ من المرفق الثالث من معاهدة بليندابا، والذي ينبغي أن يتألف من الرئيس ونائب الرئيس والأمين التنفيذي، قررت الدورة العادية الأولى أن منصب الأمين التنفيذي ينبغي أن يُملأ عن طريق عملية تنافسية تتولى المفوضية إدارتها وتُجرَى بالتوافق مع قواعدها وأنظمتها. وفيما يتعلق بمنصبي رئيس ونائب رئيس المفوضية، انتخبت الدورة بالإجماع عبد الصمد مينتي من جنوب أفريقيا ومراد تلميني من تونس رئيساً ونائباً لرئيس المفوضية، على التوالي.

وعلاوة على ذلك، طلبت الدورة العادية الأولى إلى المفوضية أن تتولى إدارة عملية تنافسية لتعيين الأمين التنفيذي للمفوضية، وهي عملية وضعت المفوضية صيغتها النهائية في شباط/فبراير ٢٠١٢. وتمشياً مع أحكام المعاهدة، نظر رئيس المفوضية وأعضاء المفوضية في توصية فريق التعيين وأقروها.

وفيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة، وافقت الدورة العادية الأولى على اعتماد جدول الأنصبة المقررة للاتحاد الأفريقي للفترة ٢٠١١-٢٠١٣، الذي اعتمدته الدورة العادية السابعة عشرة للمجلس التنفيذي المعقودة في كمبالا في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٠.

الدورة العادية الثانية للمفوضية

عُقِدَت الدورة العادية الثانية للمفوضية في أديس أبابا في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ بغرض وضع الصيغة النهائية للوثائق الرئيسية واعتمادها قبل تقديمها إلى مؤتمر الدول الأطراف لإقرارها. وناقشت الدورة أيضاً التدابير التنفيذية والجداول الزمنية المتعلقة بتفعيل أمانة المفوضية، بما في ذلك إقامة مقر المفوضية وتعيين موظفيه وفقاً للحد الأدنى من المتطلبات وفي ضوء التحضيرات التي أجرتها حكومة جمهورية جنوب أفريقيا.

المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة بليندابا

في وقت لاحق، عُقِد المؤتمر الثاني للدول الأطراف في أديس أبابا يومي ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ وفقاً للفقرة ٢ (ب) من المادة ١٢ في معاهدة بليندابا، التي تنص على أن تعقد المفوضية مؤتمراً للدول الأطراف بشأن أية مسألة تنشأ عن تنفيذ المعاهدة، ووفقاً للفقرة ١ من المادة ١٤ التي تنص على أن يُعقَد مؤتمر للدول الأطراف حسب الاقتضاء وعلى الأقل مرة كل سنتين. وتمثَّل هدف المؤتمر الثاني للدول الأطراف في الجمع بين بلدان المنطقة والبلدان المعنية خارج المنطقة والهيئات الدولية والإقليمية ذات الصلة، للنظر في المسائل المتعلقة بتنفيذ المعاهدة وتفعيل أمانة المفوضية، وفي مسائل أخرى تهم المنطقة.

ودعا المؤتمر الثاني للدول الأطراف الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التي لم تقم بعد بالتوقيع والتصديق على معاهدة بليندابا أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير. وناشد أيضاً الدول غير الأفريقية المعنية الإسراع بالتوقيع والتصديق على بروتوكولات المعاهدة ذات الصلة، والامتثال لجميع الالتزامات الواردة فيها.

وأحاط المؤتمر الثاني للدول الأطراف علماً بالإحاطة الإعلامية التي قدمتها المفوضية ورئيسها بشأن نتائج الدورتين العاديتين الأولى والثانية للمفوضية. ونظر المؤتمر في الوثائق المتصلة بهيكل المفوضية وبرنامج عملها وميزانيتها وجدول الأنصبة المقررة لها للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، واعتمد تلك الوثائق. وأحاط المؤتمر علماً أيضاً بالنظام الداخلي للمفوضية وباختصاصات الأمين التنفيذي لأمانة المفوضية. وشجع المؤتمر كذلك الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه المفوضية.

الدورة العادية الثالثة للمفوضية

عُقِدَت الدورة العادية الثالثة للمفوضية في بريتوريا يومي ١١ و١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لمناقشة المسائل المتعلقة بتفعيل أمانة المفوضية وتنفيذ معاهدة بليندابا في إطار نتائج المؤتمر الثاني للدول الأطراف.

وفي إطار تنفيذ برنامج عمل المفوضية، أيدت الدورة العادية الثالثة، عملاً بالمادة ١٨ من النظام الداخلي للمفوضية، إنشاء فريقين عاملين تابعين للمفوضية وأقرت عضويتهما، لأغراض تنفيذ الجوانب ذات الصلة من المبادئ التوجيهية المتعلقة ببرنامج عمل المفوضية. وكُلِّف الفريق الأول بمعالجة موضوعي (أ) رصد امتثال الدول الأطراف بالتزاماتها المتعلقة بعدم الانتشار، و (ب) الأمن والسلامة الإشعاعية والنووية، في حين كُلِّف الفريق الثاني بمعالجة موضوعي (ج) العلوم والتطبيقات النووية، و (د) الشراكات والتعاون التقني.

ونظرت الدورة العادية الثالثة كذلك في مشروع نموذج التقارير الوطنية ومشروع الدليل الذي تسترشد به الدول الأطراف في إعداد تقاريرها بموجب المادة ١٣ من المعاهدة. واتفق على ضرورة بذل المزيد من الجهود وإجراء المزيد من المشاورات لوضع الصيغة النهائية لنموذج التقارير في الوقت المناسب لضمان تقديم الدول الأطراف لتقاريرها في آجالها المحددة.

وأخذاً في الاعتبار أن ولاية المفوضين ومدتها ثلاث سنوات ستنتهي في عام ٢٠١٤، أقرت الدورة العادية الثالثة المقترح الداعي إلى عقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في أيار/مايو ٢٠١٤ بغرض انتخاب ١٢ دولة طرفاً لعضوية المفوضية بغية ضمان استمرار برنامج عمل المفوضية، ضمن أمور أخرى.

الدورة العادية الرابعة للمفوضية

عُقِدَت الدورة العادية الرابعة للمفوضية في أديس أبابا في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٤ لإلقاء نظرة عامة على التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل ووضع الصيغة النهائية لتقرير المفوضية المقرر تقديمه إلى المؤتمر الثالث المقبل للدول الأطراف.

المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة بليندابا

عُقِد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في أديس أبابا يومي ٢٩ و ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤ لاستعراض حالة تفعيل أمانة المفوضية وحالة اشتراكات الدول الأطراف في ميزانية الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، ولمعالجة سائر المسائل المتصلة بتنفيذ معاهدة بليندابا. وعُقِد المؤتمر أيضاً من أجل انتخاب ١٢ دولة طرفاً، وفقاً للفقرة ١ من المرفق الثالث للمعاهدة، لعضوية المفوضية لمدة ثلاث سنوات.

وأحاط المؤتمر الثالث للدول الأطراف علماً بالتقرير الشامل الذي قدمه رئيس المفوضية عن حالة تفعيل أمانة المفوضية وتعيين الأمين التنفيذي، وعن حالة الاشتراكات المقررة على الدول الأطراف في ميزانية المفوضية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، على النحو الذي اعتمده المؤتمر الثاني للدول الأطراف. وأحاط المؤتمر الثالث للدول الأطراف علماً كذلك بالتقدم الذي أحرزته المفوضية في تنفيذ الركائز المختلفة لبرنامج عملها، في مجالات من بينها رصد امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب المعاهدة؛ والسلام والأمن النووي والإشعاعي؛ والعلوم والتطبيقات النووية؛ والشراكات والتعاون التقني مع الهيئات الإقليمية والدولية المعنية.

ورحب المؤتمر الثالث للدول الأطراف بنتائج التقييم الذي أجرته المفوضية الذي خلص إلى أن جميع الأنشطة التي اضطلعت بها الدول الأطراف تمتثل امتثالاً تاماً لالتزامات عدم الانتشار بموجب المعاهدة، مع ملاحظة ضرورة القيام بالمزيد من العمل الهام لتعزيز برامج السلامة والأمن. وشدد أيضاً على ضرورة توجيه أنشطة المفوضية نحو تقديم الخبرة والدعم التقنيين اللازمين إلى الدول الأطراف من أجل الاستفادة الكاملة من التطبيقات السلمية للعلوم والتكنولوجيا النووية لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك في مجالات الصحة البشرية والحيوانية والأغذية والزراعة، والموارد المائية، وتنمية الطاقة المستدامة والصناعة.

ورحب المؤتمر الثالث للدول الأطراف كذلك بمختلف المبادرات التي اتخذتها المفوضية لتشجيع وتعزيز التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاق التعاوني الإقليمي الأفريقي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويين، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومنتدى الهيئات التنظيمية النووية في أفريقيا، من أجل الاستخدام الأمثل للموارد ومعالجة الثغرات الموجودة.

وأحاط المؤتمر الثالث للدول الأطراف علماً أن نسبة ٢٦,٠٤ في المائة فقط من ميزانية المفوضية جرت تغطيتها، ودعا لذلك جميع الدول الأطراف أن تفي بالتزاماتها المالية تجاه ميزانية المفوضية على النحو الذي اعتمده المؤتمر الثاني للدول الأطراف، لتمكين المفوضية من تنفيذ برنامج عملها بفعالية واتساق على نحو يكفل امتلاك الدول الأطراف لزمام الأمور بالكامل.

وأحاط المؤتمر الثالث للدول الأطراف علماً بخريطة الطريق المؤقتة التي وضعتها المفوضية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٦، التي ستعمل، في جملة أمور، من أجل كفالة قيام الدول الأطراف بتعيين جهات اتصال وطنية، وتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية، والنظر في إنشاء أنظمة تحقق إقليمية، وضمان توافر الموارد الملائمة، بما في ذلك تنمية الموارد البشرية والهياكل الأساسية.

وفيما يتعلق بعضوية المفوضية، انتخب المؤتمر الثالث للدول الأطراف، بما يتوافق مع الأحكام ذات الصلة من المرفق الثالث من معاهدة بليندابا، الدول الأطراف التالية كأعضاء في المفوضية لمدة ثلاث سنوات: إثيوبيا وتوغو وتونس والجزائر وجنوب أفريقيا وزمبابوي والسنغال والكاميرون وكينيا وليبيا ومالي وموريشيوس.

ومن المتوقع أن تُعقَد الدورة العادية الخامسة للمفوضية حالما يقوم جميع الأعضاء المنتخبين بتعيين مفوضيهم.

ويمكن الاطلاع على حالة التصديق على معاهدة بلينـدابا على الرابط التالي: http://au.int/en/sites/default/files/pelindaba%20Treaty.pdf.